

Distr.: General
29 March 2012

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ١٠٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/66/463)]

١٧٩/٦٦ - متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١٩/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ المتعلق بدور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها الذي أرسى فيه المبادئ التوجيهية التي ينبغي بموجبها أن تعقد هذه المؤتمرات، ابتداء من عام ٢٠٠٥، عملاً بالفقرتين ٢٩ و ٣٠ من إعلان مبادئ برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وبرنامج عمله^(١)،

وإذ تشدد على المسؤولية التي تقع على الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، بمقتضى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٥ جيم (د - ٧) المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ١٩٤٨ وقرار الجمعية العامة ٤١٥ (د - ٥) المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٠،

وإذ تسلم بأن مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بوصفها منتديات حكومية دولية رئيسية، أثرت في السياسات والممارسات الوطنية وعززت التعاون الدولي في ذلك المجال عن طريق تيسير تبادل الآراء والخبرات وتعبئة الرأي العام والتوصية بخيارات بشأن السياسة العامة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي،

(١) القرار ١٥٢/٤٦، المرفق.



وإذ تشير إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ المتعلق بالتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي الذي أكدت فيه ضرورة أن تضع جميع البلدان سياسات تتسق وتتماشى مع الالتزامات المتعهد بها في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، وشددت فيه على أن منظومة الأمم المتحدة تقع عليها مسؤولية مهمة تتمثل في مساعدة الحكومات على أن تواصل المشاركة على نحو تام في متابعة الاتفاقات التي يتم التوصل إليها في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة وتنفيذها ومتابعة الالتزامات التي يتم التعهد بها في تلك المؤتمرات والوفاء بها، ودعت فيه هيئتها الحكومية الدولية إلى مواصلة العمل على تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٣٠/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الذي أقرت فيه إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والذي طلبت فيه إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تنظر في دورتها العشرين في الخيارات المتعلقة بزيادة كفاءة العملية التي تضطلع بها مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية،

١ - تخطط علما بتقرير الأمين العام^(٢)؛

٢ - تكرر دعوها الحكومات إلى أن تأخذ إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير^(٣) والتوصيات التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في الاعتبار لدى وضع التشريعات والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة وإلى أن تبذل كل ما في وسعها، حيثما اقتضى الأمر، لتنفيذ المبادئ الواردة في ذلك الإعلان وتلك التوصيات، آخذة في الاعتبار الظروف الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والثقافية الخاصة بدولها؛

٣ - تشير إلى قرارها ١٧٣/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الذي أقرت فيه التوصيات التي أصدرها فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالدروس المستفادة من

(٢) E/CN.15/2011/15.

(٣) القرار ٢٣٠/٦٥، المرفق.

مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في اجتماعه الذي عقد في بانكوك في الفترة من ١٥ إلى ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦^(٤)؛

٤ - تدعو الدول الأعضاء إلى تقديم اقتراحاتها بشأن الموضوع العام لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي تنظم في إطاره، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الحادية والعشرين تقريراً عن الاقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء؛

٥ - توصي، بغرض أن تتوصل مؤتمرات منع الجريمة التي ستعقد في المستقبل إلى نتائج ملموسة، بأن يكون عدد البنود المدرجة في جدول أعمالها وحلقات العمل التي تنظمها محدودة، وتشجع على عقد اجتماعات جانبية تركز على بنود جدول الأعمال وحلقات العمل وتكون مكتملة لها؛

٦ - تطلب إلى اللجنة أن تقر في دورتها الحادية والعشرين الموضوع العام للمؤتمر الثالث عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي تنظم في إطاره.

الجلسة العامة ٨٩

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(٤) انظر E/CN.15/2007/6.